



قرار رقم (١) / ٨ لسنة ٢٠٢٥

بتاريخ ٧ / ٤ / ٢٠٢٥

بشأن قيد وسطاء التأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية. بعد الاطلاع على القانون رقم ١٥٥ لسنة ٢٠٢٤ بإصدار قانون التأمين الموحد. وعلى قرار مجلس ادارة الهيئة العامة للرقابة المالية رقم ١٤٧ الصادر بتاريخ ٢٠٢٤/٧/١٧. وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

تقرر

المادة الأولى: يقيد وسطاء التأمين الآتي ذكرهم فيما بعد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة كوسيط تأمين بالجهاز الإنتاجي وفقاً لأحكام القانون رقم (١٥٥) لسنة ٢٠٢٤ وذلك لمدة خمس سنوات اعتباراً من تاريخ صدور القرار.

م	الاسم	رقم القيد	الشركة	الرقم القومي
١	رنا احمد السعيد احمد	٥٣٩١٣	قناة السويس لتأمينات الحياة	٣٠١٠٦٢٣١٢٠١٠٨١
٢	سعد رضا سعد الصياد	٥٣٩١٤	قناة السويس لتأمينات الحياة	٢٩٧٠٧١٩١٦٠٢٠٣٥
٣	هايدى فراج عبد العظيم خليل خضر	٥٣٩١٥	قناة السويس لتأمينات الحياة	٣٠٠١٠٣٠١٦٠١٩٢١
٤	رانيا قاسم على بشير	٥٣٩١٦	قناة السويس لتأمينات الحياة	٢٨١١٢٠١١٨٠٩٥٨٦

المادة الثانية: على الإدارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة

الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد فريد صالح

